رواه ابن عساكر بإسناد ضعيف جداً، بل قيل بوضعه ([150]). الحديث العاشر: عن المسوّر بن مخرمة قال: إنّ علياً خطب بنت أبي جهل، فقال المصطفى (صلى الله عليه وآله): «إنّ فاطمة بضعة منّي، وأنا أتخوّف أن تفتن في دينها، وإنّي لست أُحرّم حلالاً ولا أُحلّ حراماً، لكن والله لاتجتمع بنت رسول الله وبنت عدوّ الله عند رجل واحد أبداً» ([151]). رواه أحمد والشيخان وأبو داود وابن ماجة. الحديث الحادي عشر: عن المسوّر بن مخرمة قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله)يقول وهو على المنبر: إنّ بني هاشم بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا آذن لهم، ثمّ لا آذن لهم، ثمّ لا آذن لهم، إلاّ أن يريد ابن أبي طالب أن يطلّق ابنتي وينكح ابنتهم، وإنّي لست أُحرّم حلالاً ولا أُحلّ حراماً، ولكن الله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدوّ الله أبداً. رواه الشيخان ([152]). زاد في رواية: «فإنّما فاطمة بضعة منّي، يريبني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها» ([153]).